

انفع عنتم
الطبع عند
المصنف

والمرامات والعلاجات كتاب القافون لابن سينا وكامل الصناعة
المشهور بالملك لعلي بن العباس ومن انفع المختصرات في هذا الفن
الذخيرة لثابت ابن قرة فانها قد تضمنت من العلاجات النافعة
والادوية الجريئة مع اختصارها ما هو قائم مقام كثير من المطولات
ومن انفع ما في هذا الفن باعتبار خواص الادوية المفردة وبعض
المركبات كتدبير الشيخ داود الانطلي ولو كمل بالعلاجات لكانه مغنيا
عن غيره ولكنه انقطع به الشروع في الكلام على معانيات العلال على
حرف ابي فوهيل الحرف الطائفة انقطع الكتاب ومن انفع الكتب
في هذا الفن الموجز وشروحه وبما جلت فمن كان قاصدا للعلم من
العلوم كان عليه ان يتوجه اليه بالمؤلفات المشهورة بنفع من اشتغل
بها الحجة احسن شرح للمذهب بلغة البغ فها يب وقد قد من في كل
فن ما فيه ارشاد الاحسن للمؤلفات وكثير ما يقصد الطالب الذي له
يتاد باخلاق المنصفين ويتهذب بارشاد المحققين الاطلاع على حقايق
من المذاهب المشهورة ولم تكن له في غير رغبة ولا عنده لسهولة
نشاط فاقب الطرق الراكلة مقصده ونيل ما ربه ان يتبين بحفا
مختصر من مختصرات اهل ذلك المذهب كالخبر في مذهب حنيفة و
المنهاج في مذهب الشافعية فاذا صار ذلك المختصر محققا له حفظ
مقنا على وجه يستغنى به عن عمل الكتاب شرع في تعلم معانيه
وتدبر مسائله على شيخ من مشيخ ذلك الفن حتى يكون جاهلا به
حفظ ذلك المختصر وفهم معانيه مع كون مكررا له رسالته
لما فيه الوقت بعد الوقت حتى يشرح حفظه رسوخا بمن معه
من التفتت ثم يشتغل به من شرح حفظه من شرحه على شيخ من المشيخ
ثم يترقى الى ما هو اكثر منه في اليد وكامل مسائل ثم لا يلبس على مطالعة مؤلفات
المحققين

المحققين من اهل ذلك الفن فيصن ما وجد من المسائل خارجا
عن ذلك المختصر الذي قد صار محققا له اليه على وجه يستغنى
عنه الحاجة اليه ولكنه اذا لم يكن له به من العلم الا بما قد
صار عنده من فقه ذلك المذهب فلا ريب انه يكون عاجزا عن فهم
تسمية الادراك عظيم البلاد في غلبا الطبع فعليه بتهديب فهمه
وتلقيه فكله بشي من مختصرات الخوي وبما مع ادب حتى يتبين
له الفقه هذه الصور به وامم الفقهاء الحقيقية فلا يصفى
بها الا بالتحليل بالاضراب بين المحققين واذا قد عرفت ما
ينبغي لكل طمعة من تلك الطبقات من المعارف العميقة فلا يكتفي
بلافايدة بذكر ما حث ينتفع بها طالب الحق وم به الاضمار في
انتفاعا عاما ويرتقي بها الى مكان يستغنى به عن كثير من جزوات
فمنها ان تعلم ان هذه الشريعة المطهرة السليمة السمحة
مبنية على جلب المصالح ودفع المناسك ومن تتبع الوقائع
الكائنة من الانبياء والتفحص الحكيم في كتب الله المنيرة
على ذلك علم لا يشي به شك واتخاذ شبهة وقد وقع ذلك
من بيتي صلي الله عليه وسلم وقوي لا ينكره من اهل ادب علم
بالشريعة المطهرة فانه صلي الله عليه وسلم لما تبين له
ففاق بعض المناطقين واستحقاقه للقتل بحكم الشرع قال
لا يتحدث الناس بان محمد يقتل اصحابه فترك قتله جلب
مصالحه هي اتم نفع للاسلام واكثر عائدة على اهلها ودفع
مفسدة هي اعظم من المفسدة الكائنة بترك قتله
بيان ذلك انه اذا تحدث الناس بمثل هذا الحديث وشاع
بينهم مشيخا لا يتبين عنده السبب كان ذلك من اعظم
المنكرات لاهل الشرك عن الدخول في الدين لانه يصدر اصحابهم